

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

فصل حكم المكاتب يتزوج ويولد له حكم العبد القن في جر الولاء .

فصل : وحكم المكاتب يتزوج في كتابته فيأتي له أولاد ثم يعتق حكم العبد القن في جر الولاء وكذلك المدبر والمعلق عتقه بصفة لأنهم عبيد فإن المكاتب عبد ما بقي عليه درهم